بحكم فيه يسمى برهانا او كما يقال ان البرهان لا يتالف الا من الضرو
ريات فمعناه انه لا يتالف الا من قضايا يكون التصديق فيها
ضروريا سواكانت ضرورية في نفسها او ممكنة وسواكانت بديهية
او مكتسبة فهذا القياس مؤلف من المقدمات لافادة اليقين
انتهي كلامه بحروفه فتامل قوله هنا سواكانت ضرورية في
نفسها مع قوله في تعريف المثلة فهي لا تكون الا كسبية المفرع
علي ما قبله فهل هو مشكل بالقياس اذا كانت مقدماته ضرورية
يكون النتيجة ضرورية فكيف يقول ان المثلة لا تكون الا كسبية
حرره قوله احدهما الي اخره قال السعد في شرح الشمسية
والاوسط فيه اي البرهان لا بد ان يكون علة لحصول التصد
يق بالحكم المطلوب والا لم يكن البرهان علته ثم لا يخلو اما ان
يكون مع علة لوجود ذلك الحكم في الخارج ايضا ويسمى برها
نا لميا لافادته اللمية اعني علية الحكم علي الاطلاق واما ان
لا يكون كذلك ويسمى برهانا انيا اعني الثبوت في العقل دون
العلية في الوجود انتهي المقصود نقله منه فتامله قوله علة
لحصول التصديق الي اخره هل هو مساو لقوله السابق
هنا ما كان الحد الاوسط فيه علة لنسبة الاكبر الي الاصغر
ام لا فحرره وكتب ايضا ما نصه ثم الاوسط في البرهان اللمي مع
انه علة لوجود الاكبر للاصغر قد تكون ايضا علة لوجود الاكبر
مطلقا كما في قولنا زيد متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط
محموم فان التعفن الاخلاط كما انه علة لثبوت الحمي لزيد كذلك

هو

هو علة للحمي في نفسها وقد لا يكون كذلك بل يجوز ان يكون
معلولا للاكبر كما في قولنا هذه الخشبة تحرك النار اليها وكل
خشبة تحرك النار اليها فقد وصلت اليها فان تحرك النار
علة لوصولها اليها مع انه معلول للنار وفي المناسبين نساخ التفهي
من شرح السعد علي الشمسية ويوجد في بعض نسخ السعد
بعد قوله نساخ لان مقدمتيها قد لا يكونان يقينيتين بل
ظنيتين لان مقدماتهما النظري ظنيات قوله كذلك اي لنسبة
الاكبر الي الاصغر قوله في الذهن لا في الخارج فهو انما يفيد ثبوت
الحكم في العقل واما ان علته ماذا فهو لا يفيد ذلك كما سياتي قوله
والثاني اي قال السعد في شرح الشمسية والاوسط في البرهان
الاني ان كان لنسبة معلولا لوجود الحكم في الخارج يسمى دليلا كما في
قولنا زيد محموم وكل محموم متعفن الاخلاط والا لم يسم باسم خا
ص كما في قولنا هذه الحمام تنتشر غبا وكل حمام تنتشر غبا فهي
محرقة فان الانتشار غبا ليس معلولا للاحراق بل كلاهما معلو
لان للاصفر المتعفنة خارج انتهي كلامه قوله فالحمام اي التي
هي المتوسط قوله علة اي في الذهن ومعلوله بحسب الوجود
الخارجي كما سياتي قوله ثبوت الي اخره ومنه يعلم ان المراد با
لعلة فيه وتعليله الغاية فتامل قوله اي ثبوته اي في العقل فقط
قوله دون لميته يعني علية الحكم علي الاطلاق ذهنا وخارجا قوله
كقولنا الواحد نصف الاثنين الي اخره وكقولنا الجسم الواحد
في ان واحد لا يكون في مكانين قوله بمجرد ذلك اي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)